اي الركعة الثالثة رفع يديه حذاء اذنيه كما قدمناه الا اذا اقتضاه
حتى لا يرى تهاونه فيه برفعه يديه عند من يراه ثم كبر لانتقاله
الى حالة الدعاء وبعد التكبير قنت قائما لان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقنت في الوتر قبل الركوع وعند الامام يضع يمينه على
يساره وعن ابي يوسف يرفعهما كما كان ابن مسعود يرفعهما الى
صدره ويطونهما الى السماء روي فرج مولى ابي يوسف قال رايت
مولاي ابا يوسف اذا دخل في القنوت الوتر رفع يديه في الدعاء
قال ابن ابي عمران كان فرج ثقة قال الكمال ووجهه عموم دليل
الرفع للدعاء ويجاب بانه مخصوص بما ليس في الصلاة للاجماع
على انه لا رفع في دعاء التشهد انتهى قلت وفيه نظر لاثر ابن مسعود
الذي تقدم قريبا وفي المبسوط عن محمد بن الحنفية قال الدعاء
اربعة دعاء غير فيه يجعل بطون كفيه الى السماء ودعاء رهبة
فيه بجعل ظهر كفيه الى وجهه كالمستغيث من الشيء ودعاء تضرع
فيه يعقد الخنصر والبنصر ويحلق الابهام والوسطى ويشير
بالسبابة ودعاء خفية وهو ما يفعله المرء في نفسه كما في معراج
الدراية والمختار ما بيناه يقنت قبل الركوع في جميع السنة ولا
يقنت في غير الوتر وهو الصحيح لقول انس قنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الصبح بعد الركوع يدعو على احياء من العرب
رعل وذكوان وعصية حين قتلوا القراء وهم سبعون او نحو
نون رجلا ثم تركه لما اطلع عليهم فدل على نسخه وروى ابن
ابي شيبة ما قنت علي رضي الله عنه في الصبح انكر الناس عليه ذلك
فقال انما استنصرنا على عدونا وفي الغاية ان نزل بالمسلمين
نازلة قنت الامام في صلاة الجهر وهو قول الثوري واحمد

وقال جمهور

وقال جمهور اهل الحديث القنوت عند النوازل مشروع في الصلوات
كلها اناء ففي قنوت النبي صلى الله عليه وسلم في الفجر لقط ظهم
باولئك كعدم حصول نازلة تستدعي القنوت بعدها فتكون
مشروعيته مستمرة وهو محل قنوت من قنت من الصحابة بعد
وفاته صلى الله عليه وسلم وهو مذهبنا وعليه الجمهور وقال
الامام الحافظ ابو جعفر الطحاوي رحمه الله انما لا يقنت عندنا
في الفجر من غير بلية فان وقعت فتنة او بلية فلا باس به فعله
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بعد الركوع كما تقدم و
القنوت من معناه الدعاء في الوتر وهو باللفظ الذي روي
عن ابن مسعود ان يقول اللهم اي بالله انا نستعينك اي
نطلب منك اللعانة على طاعتك ونستهديك اي نطلب منك
الهداية لما يرضيك ونستغفرك نطلب منك ستر عيوبنا فالا
نفضحنا بها ونتوب اليك التوبة الرجوع عن الذنب وشرعا
الندم على ما مضى من الذنب والاقلاع عنه في الحال والعزم
على ترك العود في المستقبل تعظيما لامر الله فما تعلق به حق الآدمي
فلا بد من مسامحة وارضاء ونؤمن اي نصدق ونعتقد
بقلوبنا ناطقين بلساننا فقلنا امنا بك وعما جاء من عندك
وبملائكتك وكتبك ورسلك وباليوم الآخر وبالقدر خيره
وشره ونتوكل نعتمد عليك بتفويض امرنا اليك لجهلنا و
نثني عليك الخير كله اي غلب حمدك بكل خير معترين بجميع الآلائك
افضالا لانك نشكرك نقر في جميع ما انعمت به من الجوارح الى
ما خلقته سبحانك لك الحمد لا نحصي ثناء عليك انت كما اثنيت على
نفسك ولا نكفرك اي لا نجحد نعمتك علينا ولا نضيعها الى غير
ذلك

اهـ

ويجب ان يعلم ان التاكيد الذي ذكره الشارح انما يكون بعد
وما يحكى عن بعض الذين لا يعتد بهم من انه قنت في الفجر
بعد الركوع شهرا يدعو على رعل وذكوان ثم تركه فهو
ضعيف لان الراوي له عن انس هو عاصم الاحول وقد ضعفه
ابن معين وابن خراش وابن المديني وغيرهم كما في شرح النقاية
لابن حجر المكي قلت وكذا في شرح الوقاية للشيخ عبد الحق
الدهلوي على ما رايته بخط بعض الفضلاء

مطلب
التوبة عن الذنب

شرح